وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ٣١/١١٠ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و٣٢/١٧١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و٣٣/١١٠ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و٣٤/١١٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩،

١ ـ **تحيط علماً مع الارتياح** بتقرير الأمين العام عن أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة[١٣٧]؛

٢ ـ **تشجب** رفض حكومة اسرائيل السماح لفريق الخبراء المعني بالأثر الاجتماعي والاقتصادي للاحتلال الاسرائيلي على أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة[١٣٨]، بزيارة الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها اسرائيل؛

٣ ـ **تدين** السياسة الاسرائيلية التي تؤدي إلى تدهور أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة؛

٤ ـ **تطلب** إلى جميع الدول أن تتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ومنظماتها وهيئاتها والسلطات الفلسطينية المحلية للتخفيف من وطأة أحوال معيشة الشعب الفلسطيني المفجعة الناجمة عن الاحتلال الاسرائيلي؛

٥ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً شاملاً وتحليلياً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٣
٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٣٥/٧٦ ـ تعزيز الأنشطة المتعلقة بالمستوطنات البشرية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٣٤/١١٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تعزيز الأنشطة المتعلقة بالمستوطنات البشرية،

وإذ تشير أيضاً إلى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٢٤ (د ـ ٤٢) المؤرخ في ٦ حزيران/يونيه ١٩٦٧ و١٦٧٠ (د ـ ٥٢) المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٧٢ بشأن تحسين ورفع مستوى أحوال المعيشة والبيئة في المستقطنات والأحياء الفقيرة بالمناطق الحضرية والريفية،

وإذ تسلّم بأن رفع مستوى أحوال المعيشة والعمل للفئات المنخفضة الدخل والمحرومة، في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء، يعتبر من أشد الحاجات إلحاحاً في البلدان النامية،

وإذ تؤكد من جديد أن توفير مأوى وخدمات كافية هو حق أساسي من حقوق الانسان، كما جاء في إعلان فانكوفر بشأن المستوطنات البشرية، ١٩٧٦[١٣٩]، وأنه لدى السعي لدعم هذا الحق، يجب إعطاء أولوية لاحتياجات الفئات الفقيرة والتي هي بلا مأوى، وأضعف فئات المجتمع،

وإذ تلاحظ مع القلق أن أحوال المستوطنات البشرية في البلدان النامية قد ساءت بوجه عام في السنوات التي انقضت منذ انعقاد المؤتمر: مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، وخاصة في المناطق الحضرية، التي استمر فيها نمو الأحياء الفقيرة والمستوطنات دون هوادة وسط الفقر والقذارة والاكتظاظ وانحطاط قيمة الانسان،

وإذ تلاحظ أيضاً أن عدداً متزايداً من الحكومات ملتزم برفع مستوى المستوطنات الحضرية لذوي الدخل المنخفض وبتحسين نوعية الحياة في المناطق الريفية وأنه على الرغم من أن بعض التقدم قد أحرز في هذين الاتجاهين، ما زال هناك الكثير مما ينبغي تحقيقه،

وإذ تسلّم بأن من الضروري ترجمة توصيات المؤتمر: مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية إلى برامج ذات وجهة عملية وبالتالي تجديد الروح والإحساس بالهدف المعلنين في المؤتمر،

وإذ تسلّم أيضاً بأن توفير الإسكان والهياكل الأساسية والخدمات يمكن أن يشكل أداة وزخماً رئيسيين لمكافحة الفقر، وتحسين أحوال البيئة ونوعية الحياة، وزيادة الإنتاجية، وتوليد العمالة والدخل، ووصول ثمار التقدم الاقتصادي إلى الفقراء والمحتاجين،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن لجنة المستوطنات البشرية قد استعرضت خصيصاً في دورتها الثالثة، كمواضيع مختارة ذات أهمية، رفع مستوى الأحياء الفقيرة والمستقطنات الحضرية وتنمية المستوطنات ومراكز النمو الريفية، ورجت من المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤتمر) أن يواصل إعطاء أولوية عالية لهذين الموضوعين في إطار برنامج عمل المركز وخطته المتوسطة الأجل وأن يساعد البلدان النامية

---

(١٣٧) A/35/533.

(١٣٨) للاطلاع على تقرير فريق الخبراء، انظر A/35/533، المرفق الأول.

(١٣٩) انظر: تقرير المؤتمر: مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، فانكوفر، ٣١ أيار/مايو ـ ١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.76.IV.7 والتصويب)، الفصل الأول.

فيما يتصل بذلك من برامج عملية ومشاريع نموذجية إرشادية[١٤٠].

وإذ تضع في اعتبارها أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ خطوات ملموسة لدعم جهود البلدان النامية من أجل تحسين أحوال المعيشة في كلا القطاعين الحضري والريفي فيها، ولاسيّما لصالح الفئات المحرومة،

١ ـ **تحثّ** الدول الأعضاء على أن تقوم، في إطار خططها وأولوياتها الوطنية، بتعزيز سياساتها المتعلقة بالمستوطنات البشرية وعلى الاضطلاع ببرامج محددة ذات وجهة عملية لتنفيذ التوصيات التي اعتمدها المؤتمر: مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، مع التأكيد بوجه خاص على توفير ما يكفي من مأوى وهياكل أساسية وخدمات للسكان الذين يعيشون في المستقطنات والأحياء الفقيرة من المناطق الحضرية والريفية؛

٢ ـ **تطلب** إلى لجنة المستوطنات البشرية ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) أن يقدما كل دعم ممكن إلى الدول الأعضاء في تنفيذ البرامج المذكورة أعلاه؛

٣ ـ **ترى** أن سنة دولية تكرّس لمشاكل الناس الذين هم بلا مأوى في المناطق الحضرية والريفية في البلدان النامية يمكن أن تكون مناسبة ملائمة لتركيز اهتمام المجتمع الدولي على هذه المشاكل؛

٤ ـ **ترجو** من المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بعد إجراء مشاورات مناسبة مع الحكومات، وبواسطة لجنة المستوطنات البشرية في دورتها الرابعة، تقريراً عن آثار إعلان سنة دولية تلتزم بتوفير منازل للفقراء والذين هم بلا مأوى وتركز الاهتمام العالمي على إعادة تأهيل قاطني مساكن الصفيح، مع مراعاة المبادئ التوجيهية للسنوات الدولية المقبلة، التي اعتمدها المجلس في قراره ٦٧/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠، وكذلك وفقاً لأهداف وغايات الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث في الميدان الاجتماعي[١٤١]؛

٥ ـ **ترجو** من لجنة المستوطنات البشرية أن تستعرض التقرير في دورتها الرابعة وأن تحيله، مشفوعاً بتعليقات اللجنة، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للنظر فيه في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨١، آخذة في الاعتبار المبادئ التوجيهية المشار إليها في الفقرة ٤ أعلاه.

الجلسة العامة ٨٣
٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٧٧/٣٥ ـ المستوطنات البشرية

ألف

تقرير لجنة المستوطنات البشرية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٦٢/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن الترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي في ميدان المستوطنات البشرية، وقرارها ١١٦/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تعزيز الأنشطة المتعلقة بالمستوطنات البشرية،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٣٢٠١ (د إ ـ ٦)، و٣٢٠٢ (د إ ـ ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد، و٣٢٨١ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية، و٣٣٦٢ (د إ ـ ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي،

وإذ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٧/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠ بشأن التعاون الدولي في ميدان المستوطنات البشرية،

وإذ تؤكد أنه ينبغي النظر إلى تنمية المستوطنات البشرية في إطار الخطط والأولويات الوطنية والأهداف الانمائية لجميع البلدان، ولاسيّما البلدان النامية،

وإذ تسلّم بأن لجنة المستوطنات البشرية قد تصدّت بصورة جادة للقضايا الموضوعية في ميدان المستوطنات البشرية التي لها أولوية الاهتمام لدى الدول الأعضاء ولاسيّما لدى البلدان النامية،

وإذ تؤكد من جديد الحاجة إلى تعزيز فعالية مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وتحسين تنسيقه،

وقد نظرت في تقرير لجنة المستوطنات البشرية عن أعمال دورتها الثالثة[١٤٢]،

---

(١٤٠) انظر: **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٨ (A/35/8)**، المرفق الأول، الفرعان ١٣/٣ و١٤/٣.

(١٤١) انظر القرار ٥٦/٣٥، المرفق، الفرع ثانياً.

(١٤٢) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٨ (A/35/8)**.